S/RES/2049 (2012)

الأمم المتحدة



مجلس الأمن

Distr.: General
7 June 2012

القرار ٢٠٤٩ (٢٠١٢)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٧٨١ المعقودة في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦٩٦ (٢٠٠٦)، والقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، والقرار ١٧٤٧ (٢٠٠٧)، والقرار ١٨٠٣ (٢٠٠٨)، والقرار ١٨٣٥ (٢٠٠٨)، والقرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩)، والقرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، والقرار ١٩٨٤ (٢٠١١)، والبيان الصادر عن رئيسه في ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦ (S/PRST/2006/15)، وإذ يؤكد أحكامها مجدداً،

وإذ يشير إلى أنه تم عملا بأحكام الفقرة ٢٩ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠) إنشاء فريق خبراء ليؤدي بتوجيه من اللجنة، المهام المنصوص عليها في تلك الفقرة،

وإذ يشير إلى التقرير المؤقت المؤرخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ الصادر عن فريق الخبراء الذي عينه الأمين العام عملا بأحكام الفقرة ٢٩ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠) والتقرير النهائي الصادر عن الفريق في ٩ أيار/مايو ٢٠١٢ (S/2012/395)،

وإذ يشير إلى المعايير المنهجية المتعلقة بتقارير آليات رصد الجزاءات المنصوص عليها في تقرير الفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن والمعني بالمسائل العامة المتعلقة بالجزاءات (S/2006/997)،

وإذ يشدد، في هذا الصدد، على أهمية إعداد تقييمات وتحليلات وتوصيات موثوقة ومستقلة ومنبنية على الوقائع، وفقاً لولاية فريق الخبراء، المنصوص عليها في الفقرة ٢٩ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)،



12-36339 (A)



وإذ يقرر أن انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، ما زال يشكل خطراً يهدد السلام والأمن الدوليين،

وإذ يتصرف بموجب المادة ٤١ من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يقرر** تمديد ولاية فريق الخبراء المنصوص عليها في الفقرة ٢٩ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠) حتى ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣، **ويعرب** عن اعتزامه استعراض هذه الولاية واتخاذ الإجراءات المناسبة فيما يتعلق بتجديد التمديد في أجل أقصاه ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣، **ويطلب** إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير الإدارية اللازمة في هذا الصدد؛

٢ - **يطلب** إلى فريق الخبراء أن يوافي اللجنة، في موعد أقصاه ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، بتقرير عن أعماله في منتصف المدة، **ويطلب كذلك** أن يقدم الفريق إلى المجلس بحلول ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وبعد مناقشة يجريها مع اللجنة، تقرير منتصف المدة المشار إليه آنفا، **ويطلب أيضا** أن يقدم إلى اللجنة تقريرا نهائيا في أجل أقصاه ثلاثون يوماً قبل انتهاء ولايته، يضمِّنه استنتاجاته وتوصياته، **ويطلب كذلك** أن يقدم فريق الخبراء، لدى انتهاء ولايته، تقريره النهائي إلى المجلس، بعد مناقشة يجريها مع اللجنة؛

٣ - **يطلب** إلى فريق الخبراء أن يوافي اللجنة في أجل أقصاه ثلاثون يوما بعد إعادة تعيينه ببرنامج العمل الذي يزمع الاضطلاع به، **ويشجع** اللجنة على إجراء مناقشات منتظمة بشأن برنامج العمل هذا والتحاور بانتظام مع الفريق بشأن أعماله، **ويطلب كذلك** إلى فريق الخبراء موافاة اللجنة بأي مستجدات تتعلق ببرنامج العمل المذكور؛

٤ - **يعرب** عن اعتزامه مواصلة متابعة أعمال الفريق؛

٥ - **يحث** جميع الدول وهيئات الأمم المتحدة المعنية وسائر الأطراف المهتمة بالأمر، على التعاون التام مع اللجنة المنشأة عملا بأحكام القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) ومع فريق الخبراء، ولا سيما بإتاحة أي معلومات توجد لديها بشأن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، والقرار ١٧٤٧ (٢٠٠٧)، والقرار ١٨٠٣ (٢٠٠٨)، والقرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)؛

٦ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.